

احساس وهذا هو في الاولى او يحس ولم يخرج عن المجرى الطبيعي في الثانية
او يخرج ولكن لا يبلغ ان يملك في الثانية كالغفل والرابع كالماء
وكذا البواقي ومعنى حكمنا على المزد بلفظه في درجه ان فيه من اجزاها
ما لو قوبل بالعواقي وتسا قطبتي من الاجزاء بعد الدرجه المذكوره
وايضاً صحت ان الحار في الاولى ثلاثة اجزا اثنين حاراً وواحد بارد
فاذا قربت هذا البارد بواحد من الحاره وسقطت في واحد
حار فقلت في الاولى والذي في الثانية اربعه اجزا واحد بارد
يعاد عتلم يتبقى اثنين وهكذا ابدى وقد جعل الدرجه في التخرج
ثلاثة اجزا لتكون مجموع الاجزاء مطابقاً للملك في البروج كما ان
مجموع الدرجه مطابقاً لقوى العناصر فاذا قلنا عن الشيء في الاولى
كحراره المطبخ مثلاً كان الباقي بعد التنازل ثلث جز طلق
الدرجه بنصفه لاي يدن كان اما مراتبها فلا تنضم الا بالمقد
وبالتحيز السابق ذكره **واعلم** ان التعادل لا يتوقف على الموازنه
فان اللبن بارد رطب في الثانية والعمل حار يابس في رابعه
يصلح كثير الاول لان المراد اصلاح ما يصير عداً بالفعل لانفس
المتنازل وايضاً قد يكون المصطلقون بالكثر المنعته فيها والمصلح
عكسه فلا يحتاج الى تعادلهما كما عند ارادته كيقا وغالب الا عند
في الاولى والثانية واكثر الادويه في الثانية والثانية واعطى
السم في الرابعه وقد يرجع الدواء من درجه الى اخرى دونها اذ بل
ليلطف وينقص كبقية حيث المطلق ذكره وبالل مطلق الترطيب
بالماء فاذا كان قسماً ذلك فاولى به المنع لان عمر الدواء بالماء

وافضل

وافضل الدواء ما نشأ من عنصره في مرتبه وبليبه ما ترقى للاضعف
فيه عن الاقوى كما رقي في الاولى رطب في الثانية كذا قرروا وهو عند
بشي لان الامر منوط بالطبيب الحاضر وان اللان من له موازنه له
بالعلم الحاضر مع مراعات طواربها غايه الامران الحار والرطب
مثلاً في الاولى يطلب بارداً يابساً فيها وكلمه ذكره غيره بخلاف
حار يابس في الثانية اذا اراد تعديله ببارد رطب في الاولى
فان الموازنه تكون اشق **الفصل الثاني** في قوانين التركيب
وما يحضيه من اشتراط الاحكام قد عرفت ان البسيط في الفلسفه
هو العناصر الاربع في عالم الكون والفساد ومطلق الاجسام ما فوقه
وما عدا ذلك مركب من هجول والصورة الجسميه اذ كل جسم قله ماده
بها امكن وجوه وصوره تلازمها قابله للتتبع وتسمى
الجسميه كالزئبق والكبريت والعضادات والمني فاذا تعينت
تو عاقتي الصوره النوعيه كتمتخص الاوردها والثاني عود والثالث
انساناً واما هنا فالمراد بالبسيط ما كان نوعاً واحداً والمركب
ما كان اثنين فاكثراً والذي يبيح تركيبه للدوا اجل عظم ماده
واختلاف المرض وتعدد الخلط ومعاصاته وغسله لعل ينجح الانتد
المرد على حلها الى غير ذلك اذ من الواجب التعليل ما يمكن فلا يعود الى
المرد بل اذا يمكن العلاج بواحد ولا الى ثلاث اذا يمكن بالثمن وهذا
ثم المطلب من التركيب اما احكاماً متراجه وان ينفع به زماناً طويلاً
اما خارج البدن لعضو معين كالكل او مطلقاً كالمراهم المدله او في
داخله اما للمدهه كالجوارش والتدبير كالمصحات او للتغنيه كالمحل